

أمر رئيس جمهورية مصر العربية
رقم ٢ لسنة ٢٠١٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ١٣ من فبراير ٢٠١١؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٣٠ من مارس ٢٠١١؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ١١ من أغسطس ٢٠١٢؛
وعلى القانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية وتعديلاته؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية المؤقت رقم ٥٦٠ لسنة ١٩٨١ بإعلان حالة الطوارئ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٠٨ بمد حالة الطوارئ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٦ لسنة ٢٠١٠ بمد حالة الطوارئ؛
وعلى أمر رئيس الجمهورية رقم ١ لسنة ٢٠٠٦؛
وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٢؛
وبناءً على ما عرضه وزير العدل؛

قررت:

(المادة الأولى)

يُجدد ندب كل من السادة المستشارين الموضحة أسماؤهم للعمل بمكتب شئون أمن الدولة
لمدة سنة اعتباراً من ٢٠١٢/١٠/١ "طول الوقت" على الوجه التالي:
السيد القاضي / هشام مصطفى حسن محمد على حمودة، الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة.
السيد القاضي / محمد ناير عفت حسن الجابي، الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة.
السيد القاضي / خالد محمد خير الدين بيومي نصار، الرئيس بمحكمة استئناف طنطا.
السيد القاضي / خالد فخرى خالد الشلقامي، نائب الرئيس بمحكمة استئناف الإسكندرية.
السيد / أحمد حسين حامد عبد الله، القاضي بمحكمة استئناف القاهرة.

(المادة الثانية)

ندب السيد / حسام أحمد حسن محمد - القاضي بمحكمة استئناف المنصورة ،
للعمل بمكتب شئون أمن الدولة لمدة سنة اعتباراً من ٢٠١٢/١٠/١ "طول الوقت".

(المادة الثالثة)

ينشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ ذي الحجة سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ٣٠ أكتوبر سنة ٢٠١٢ م) .

محمد مرسى